

هل قيء الطفل الذي عمره عشرة أشهر ينقض وضوء أمه إذا جاء على ملابسها؟ الشيخ عبد الله الغديان

عبدالله الغديان

احسن الله اليكم. هل قيء الطفل الذي عمره عشرة اشهر ينقض وضوء امه اذا جاء على ملابسها؟ الجواب القىء او النجاسة اذا جاءت على الثوب ما تنقض الوضوء لكنها لكنها لكن يكون هذا نجس - [00:00:01](#)

طهره امه حتى لو وقع على الملابس مثلا بول او ما الى ذلك فانه يغسل لكن لا تجوز الصلاة في الثوب الذي اصابه القىء او او البول الا بعد غسله وبالله التوفيق - [00:00:20](#)